مجلة البحث العلمي الإسلامي

Journal of Islamic Scientific Research

(JOISR)

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمد النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمد النسخة الإلكترونية)

المجلد 23 – العدد 81 – مايو 2026

Volume 23 – issue 81 – May 2026

Pages 243 - 266 الصفحات 243 - 266

تحديات الاستدامة المالية لمؤسسات القرض الحسن وسبل معالجتها

دراسة تأصيلية تحليلية

Financial Sustainability Challenges of Qard Al–Hasan Institutions and Their Mitigation Strategies: A Foundational and Analytical Study

DOI: https://doi.org/10.55625/joisr-8109

د. أحمد بن الحسن بن ضيف الله الشمراني

Dr. Ahmed bin Al-Hassan bin Dhaifullah Al-Shamrani

عضو هيئة التدريس بقسم الاقتصاد بكلية الأعمال

الجامعة الإسلامية – المدينة المنورة

Faculty Member, Department of Economics, College of Business

Islamic University of Madinah – Saudi Arabia

Email: dr.alshamranii@gmail.com

Date of Receipt - 2026/02/08 – تاريخ الاستلام

Date of Acceptance - 2026/02/19 – تاريخ القبول

الباحث: د. أحمد بن الحسن بن ضيف الله الشمراني
عضو هيئة التدريس بقسم الاقتصاد بكلية الأعمال
الجامعة الإسلامية المدينة المنورة

Researcher: Dr. Ahmed bin Al-Hassan bin Dhaifullah Al-Shamrani
Faculty Member, Department of Economics
College of Business Islamic University of Madinah – Saudi Arabia
dr.alshamranii@gmail.com

تحديات الاستدامة المالية لمؤسسات القرض الحسن وسبل معالجتها
دراسة تأصيلية تحليلية

Financial Sustainability Challenges of Qard Al-Hasan Institutions and Their Mitigation Strategies:
A Foundational and Analytical Study

DOI: https://doi.org/10.55625/joisr-8109

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٦/٢/٨ / تاريخ القبول: ٢٠٢٦/٢/١٩

مستخلص البحث

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تحديات الاستدامة المالية لمؤسسات القرض الحسن في ظل طبيعتها كمؤسسات قائمة على الإرفاق والتبرع لا تهدف للربح، ولا يجوز لها شرعًا تحصيل منفعة من القروض التي تقدمها، وما يترتب على ذلك من صعوبات في تغطية المصاريف التشغيلية والرأسمالية. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي لواقع مؤسسات القرض الحسن وبيان نشأتها وأنواعها واستعراض مصادر تمويلها، والمنهج التحليلي في تحليل التحديات التمويلية والائتمانية والتشغيلية وبيان آثارها على كفاءة هذه المؤسسات واستدامتها المالية، إضافة إلى المنهج الاستقرائي في استقراء النصوص الشرعية.

أظهرت الدراسة أن التحديات التمويلية تتمثل في ضعف استدامة مصادر التمويل، وغياب العائد الاستثماري، والتضخم، بينما التحديات الائتمانية تتمثل في مخاطر التعثر وعدم السداد، وضعف الضمانات، وضعف التقييم الائتماني للمستفيدين، في حين تتمثل التحديات التشغيلية في ارتفاع التكاليف التشغيلية، وإشكالية الرسوم الإدارية، وضعف الكوادر المتخصصة، وغياب التخطيط الاستراتيجي طويل الأمد، مما يؤدي إلى إضعاف الكفاءة المؤسسية.

توصلت الدراسة إلى أن المعالجة الفاعلة لهذه التحديات تتطلب إعادة بناء النموذج

المؤسسي على أسس احترافية متوافقة مع الضوابط الشرعية، مع الفصل بين نشاط الإقراض والأنشطة الاستثمارية. كما أكدت على أهمية التوسع في الوقف النقدي والاستثماري، وبناء الشراكات، وتطوير أنظمة إدارة المخاطر، والربط بالسجل الائتماني، والتحول الرقمي والأتمتة، والاستثمار في رأس المال البشري، وتبني التخطيط الاستراتيجي طويل الأمد، بما يسهم في تحقيق الاستدامة المالية وضمان استمرار نفع مؤسسات القرض الحسن.

الكلمات المفتاحية: القرض الحسن، الاستدامة المالية، مؤسسات القرض الحسن، القطاع غير الربحي، التمويل الإسلامي، المالية الإسلامية، الاقتصاد الإسلامي.

Abstract

This study aims to highlight the financial sustainability challenges facing Qard al-Hasan institutions, given their nature as non-profit entities based on benevolence and donation. Since these institutions are sharia-bound not to derive material benefits from the loans provided, they face significant difficulties in covering operational and capital expenditures. The study employs a descriptive approach to examine the reality of Qard al-Hasan institutions, their origins, types, and funding sources, while also utilizing an analytical approach to evaluate financial, credit, and operational challenges and their impact on institutional efficiency. Furthermore, an inductive approach is applied to extrapolate relevant Sharia texts.

The findings indicate that funding challenges involve the lack of sustainable funding sources, the absence of investment returns, and the impact of inflation. Credit challenges manifest in default risks, weak collateral, and inadequate credit assessment of beneficiaries, while operational challenges include rising costs, issues surrounding administrative fees, a lack of specialized personnel, and the absence of long-term strategic planning.

The study concludes that addressing these challenges effectively requires restructuring the institutional model on professional grounds compliant with Sharia, while separating lending activities from investment initiatives. It emphasizes the importance of expanding cash and investment endowments (Waqf), building partnerships, developing risk management systems, integrating with credit registries, and embracing digital transformation and automation. These measures are essential to ensuring financial sustainability and the continued social impact of Qard al-Hasan institutions.

Keywords: Qard al-Hasan, Financial Sustainability, Qard al-Hasan Institutions, Non-Profit Sector, Islamic Finance, Islamic Economics.

المقدمة

فـي ظل كثرة التحديات المالية التي تواجـه الأفراد من الفئات المحتاجة، وهيمنة النموذج الربحي على مؤسسـات التمويل المعاصـرة تبـرز الحاجة لتفعيل الأدوات التكافلية في الاقتصـاد الإسـلامي. يأتي القرض الحسـن كأحد أهم هذه الأدوات التي تجمع بين المقصد التعبدي والنفع الاقتصـادي، فهو من عقود الإرفاق والتبرع التي لا يجوز بحال من الأحوال التربح والانتفاع منها، لذلـك رتبت عليه الشـريعة الفضـل العظيم، قال تعالـى: ﴿مَّن ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضًا حَسَـنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُـطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، [سـورة البقرة: آية ٢٤٥]، وما ورد في السـنة النبوية أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلاَّ كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً»[(١)].

وفي طور تنظيم القرض الحسـن برزت مؤسسات متخصصـة في التمويل بالقرض الحسن من بنوك تنموية وجمعيات خيرية وصـناديق للقرض الحسـن، والتي تمثل الجانب الاجتماعي من المؤسسـات المالية في الاقتصاد الإسـلامي، لكونها تهدف إلى توفير التمويل اللازم للمحتاجين دون التربـح من هـذا التمويل، إلا أن هذه المؤسسـات على أهميتها وكثـرة المحتاجين لها تواجه تحديـات كبيـرة في التفعيـل وتحقيق الاسـتدامة المالية، يأتـي على رأس هذه التحديات ضـعف مصـادر التمويل، وغياب الدافع الربحي الذي يجعل من جذب رؤوس الأموال أمرًا صـعبًا، إضافة إلى التحديات الأخرى المالية والائتمانية والتشغيلية.

فـي ظل هـذه التحديات تبرز الحاجة إلى البحث في التحديات التي تواجه هذه المؤسسـات وسـبل معالجتها بما يحقق لها الاسـتدامة المالية ويضمن اسـتمرار عملها واستدامة نفعها. ومن هذا المنطلق، تأتي هذه الدراسة لتسلط الضوء على تحديات تحقيق الاستدامة المالية لمؤسسات القرض الحسن، وسبل معالجتها.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

١. الأهميـة المتزايـدة لمؤسسـات القرض الحسـن في ظـل الأزمات الاقتصـادية وارتفاع معدلات الفقر، وفي ظل غلبة النماذج التمويلية الربحية.

٢. معاناة كثير من هذه المؤسسـات من ضـعف الموارد المالية وتنامـي المخاطر التمويلية والتشغيلية.

٣. الحاجة إلى آليات عملية تسـهم في تحقيق الاستدامة المالية لمؤسسات القرض الحسن دون التحايل على الضوابط الشرعية.

---

(١) سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي (بيروت)، كتاب الصدقات، باب القرض، حديث رقم ٢٤٣٠، ٢: ٨١٢. (صححه الألباني، صحيح الجامع، حديث رقم ٥٧٦٩).

أهداف الدراسة:

١. دراسة القرض الحسن كصيغة تمويلية تكافلية تسهم في تلبية حاجات الفئات المحتاجة.

٢. تعزيز دور المؤسسات المالية ذات الطابع الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي، وتقديم نموذج يعتمد على التبرع والإحسـ لا على الربح.

٣. دراسة التحديات والعوائق التي تواجه هذه المؤسسات وتحد من فاعليّتها.

٤. تقديم حلول متنوعة ومبتكرة تتوافق مع طبيعة القرض الحسن وتسهم في تحقيق الاستدامة المالية لهذه المؤسسات بما يكفل استمرار نفعها واستدامة أثرها.

مشكلة البحث:

«تكمن المشكلة الرئيسية للبحث في طبيعة مؤسسات القرض الحسن كمنشآت قائمة على التبرع والإرفـ لا تهدف للربح، مما يضعها أمام تحدي تحقيق الاستدامة المالية في ظل التحديات التمويلية والائتمانية والتشغيلية. وتبرز الإشكالية في التساؤل التالي:

كيف يمكن لمؤسسات القرض الحسن مواجهة التحديات التمويلية والائتمانية والتشغيلية التي تعترض عملها، وتحقيق الاستدامة المالية لها في إطار الضوابط الشرعية؟

ويتفرع عن هذا التساؤل عدد من الأسئلة:

ما هي التحديات التي تواجه مؤسسات القرض الحسن؟

كيف يمكن مواجهة هذه التحديات في ظل الالتزام بضوابط الشريعة للقرض؟

ما هي وسائل تحقيق الاستدامة المالية لهذه المؤسسات؟

الدراسات السابقة:

تناولت العديد من الدراسات الأحكام الشرعية المرتبطة بالقرض الحسن فيما يتعلق بالزيادة على القرض وأحكام المنفعة على القرض، إلا أن الحديث عن الواقع التطبيقي للتمويل بالقرض الحسن وبالأخص ما يتعلق بالمؤسسات التي تتعامل بالقرض الحسن محدود جداً، وفيما يلي ما وقف عليه الباحث من دراسات حول هذا الموضوع:

الدراسة الأولى: عبد الحق حميش، إحياء مؤسسة القرض الحسن في المجتمعات الإسلامية، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية بجامعة قطر، عدد٨، ٢٠١٥م:

تناولت الدراسة مفهوم القرض الحسن وأحكامه ومقاصده، ثم تحدثت عن مؤسسة القرض الحسن مفهومها وأهدافها وطريقة عملها ومواردها وهيكلها الإداري، مع عرض لبعض الأفكار والسياسات التي ينبغي أن تتخذها هذه المؤسسات، أما الجانب المتعلق بالتحديات التي تواجه هذه المؤسسات وكيفية معالجتها لم تتطرق لها الدراسة بشكل موسع وهذا الذي تميزت فيه

دراستي عن هذه الدراسة.

الدراسة الثانية: عبد الله تشاقير، مأسسة القرض الحسن وتطبيقاته المعاصرة: دراسة فقهية نظرية تطبيقية، رسالة دكتوراه من كلية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية، ٢٠١٩م:

تحدثت الدراسة عن المفاهيم المتعلقة بالقرض الحسن ومشروعيته وأركانه وشروطه، ثم تناولت صور مؤسسة القرض الحسن والأحكام الفقهية لها، ثم عالجت الأعمال الإدارية لها، والمخاطر المرتبطة بعملها، مع ذكر بعض النماذج التطبيقية لها، وتختلف عن هذه الدراسة في كون دراستي ركزت بشكل أكبر على المخاطر التمويلية وسبل معالجتها، مع عرض لمصادر تمويل مؤسسات القرض الحسن.

الدراسة الثالثة: نبيه الله يوسف جابي، مؤسسة القرض الحسن ودورها في معالجة مشكلة الفقر: دراسة تحليلية، رسالة دكتوراه بكلية الدراسات العليا، جامعة العلوم الإسلامية العالمية بالأردن، ٢٠١٨:

تناولت الدراسة القرض الحسن كأحد أدوات التكافل الاجتماعي والمساهمة المجتمعية للمؤسسات المالية الإسلامية، ودوره في معالجة مشكلة الفقر، كما تحدثت عن القرض الحسن الذي تقدمه المؤسسات الإسلامية وأثره في التمويل والتنمية، والصعوبات التي تواجه التمويل به، بينما في دراستي كان التركيز بشكل أكبر على المؤسسات المتخصصة بالقرض الحسن، والتحديات التي تواجهها وسبل معالجتها.

الدراسة الرابعة: سليمان بن ضيف الله اليوسف، سبل معاصرة لتنشيط القرض الحسن، مجلة الجمعية الفقهية السعودية -جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- ع٥٦، ٢٠٢٢م:

تطرق البحث للقرض الحسن والأحكام الشرعية المرتبطة به، ثم تناول بعض الصور المعاصرة التي تسهم في تفعيل التمويل بالقرض الحسن من صناديق القرض الحسن، سواءً صناديق الحسابات الجارية أو صناديق الجمعيات، ثم تحدث عن مصادر تمويل القرض الحسن بوقف النقود والزكاة والتمويل الجماعي والمشاركة والخدمات المجتمعية للمؤسسات التجارية، بينما في دراستي تطرقت للتحديات التي تواجه الواقع التطبيقي لمؤسسات القرض وسبل معالجاتها.

الدراسة الخامسة: جمال الدين حميدي، مؤسسة القرض الحسن بوصفها استراتيجية للحد من الفقر في أفغانستان، مجلة التجديد بالجامعة الإسلامية العالمية - ماليزيا، ع٥٧، ٢٠٢٥م:

يهدف البحث إلى تقديم نموذج تمويل إسلامي بديل عن مؤسسات التمويل الأصغر التي تقوم على الربا ليكون هذا النموذج قائماً على القرض الحسن، تطرق الباحث لمميزات هذا النموذج

بدمجـه بين آليات القرض الحسـن والأوقاف والزكاة والتكافل، مسـتفيداً من بعض التجارب في التمويل الإسـلامي الأصـغر في ماليزيا، تميزت دراستي عن هذه الدراسة بالحديث عن مؤسسات القرض الحسن بكافة أشكالها، وما تواجه من تحديات، وسبل معالجة هذه التحديات.

منهج البحث:

تعتمد هذه الدراسـة على المنهج الوصـفي لواقع مؤسسـات القرض الحسـن، وبيان نشأتها وأنواعها، واستعراض مصادر تمويلها، ورصد التحديات التمويلية التي تواجهها، والمنهج التحليلي في تحليل التحديات التمويلية لمؤسسات القرض الحسن، وبيان آثارها على كفاءة هذه المؤسسات واسـتدامتها المالية، مع تحليل أسباب هذه التحديات، ومناقشـة انعكاساتها على تحقيق مقاصد القرض الحسـن، وصـولاً إلى اسـتخلاص النتائج والتوصيات. والمنهج الاسـتقرائي في استقراء النصـوص الشـرعية الواردة في فضل القرض الحسـن من القرآن الكريم والسنة النبوية، وأقوال الفقهاء حولها.

تقسيمات البحث:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لمؤسسات القرض الحسن:

المطلب الأول: القرض الحسن مفهومه ومشروعيته وضوابطه.

المطلب الثاني: القرض الحسن كصيغة من صيغ التمويل الإسلامي.

المطلب الثالث: مؤسسات القرض الحسن مفهومها وأشكالها، وآلية عملها.

المبحث الثاني: تحديات الاستدامة المالية لمؤسسات القرض الحسن وسبل معالجتها

المطلب الأول: مفهوم الاستدامة المالية لمؤسسات القطاع غير الربحي.

المطلب الثاني: تحديات تحقيق الاستدامة لمؤسسات القرض الحسن.

المطلـب الثالث: سـبل معالجـة التحديات ووسـائل تحقيق الاسـتدامة لمؤسسـات القرض الحسن.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لمؤسسات القرض الحسن:

المطلب الأول: القرض الحسن مفهومه ومشروعيته وضوابطه

القرض في اللغة: أصل القرض في اللغة: القطع، ومعنى أقرضه: أعطاه قرضاً وقطع له قطعةً يتجازى عليها، والقرضُ: اسم لكل ما يلتمس عليه الجزاء، يقال: أقرض فلانٌ فلاناً إذا أعطاه ما يتجازاه منه، ويطلق القرض على: ما سلفته من إساءة وإحسان، وما تعطيه لتقضاه[1].

والقرض في الاصطلاح: ما تعطيه من مِثلي لتتقاضاه بمثله[2]. وقيل: عقد مخصوص يَرِد على دفع مالٍ مثلي لآخر ليرد مثله[3].

فيشترط في وصف مال القرض أن يكون المال مثلياً، وبذلك يجب على المقترض أن يرد مثل العين التي اقترضها. واشتراط المثلية في القرض يحقق فيه صفة الحسن؛ وذلك لخلوه من عنصر الاستغلال والاستفادة من المقرض لأنه لن يقبض إلا مثل ما أقرضه دون زيادة أو تغيير.

مشروعية الـ رض الحسن:

وردت العديد من النصوص في الكتاب والسنة تحث على القرض الحسن، وتبين الأجر والفضل المترتب على بذله، مما يدل على أهمية القرض الحسن وبذله بين المسلمين، حيث يعد من الأعمال الصالحة والقربات التي يتقرب بها العبد إلى ربه إذا قصد بها وجه الله سبحانه، ودفع الحاجة عن أخيه المسلم.

أولاً: في القرآن الكريم:

جاء في القرآن الكريم عدد من الآيات التي تدل على مشروعية القرض الحسن ومدى الثواب الجزيل والأجر العظيم المترتب عليه، وهذه الآيات الكريمة ما هي إلا إشارة إلى التجارة الأهم في حياة المسلم ألا وهي التجارة مع الله سبحانه، تلك التجارة التي لن تبور، لأن ما سوف تقدمه ستجده أضعافاً مضاعفة، وهي بذلك أعظم وأربح تجارة، لأن الله يعطيك الرزق فتنفقه في وجوه الخير والإحسان، وعندما تُنفق في هذا الدرب يأتيك العوض من الله سبحانه أضعافاً مضاعفةً مع جزيل الثواب في الدارين[4].

---

(١) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، مجد الدين بن أحمد الفيروز آبادي، تحقيق: بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٨، ٢٠٠٥-١٤٢٦هـ)، ٦٥٢. نزيه حماد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، (دمشق، دار القلم، ط١، ٢٠٠٨)، ٣٦٠-٣٦١.

(٢) أحمد الطهطاوي، حاشية الطهطاوي على الدر المختار، أحمد محمد إسماعيل الطهطاوي، (القاهرة، دار الطباعة العامرة)، ٣: ١٠٤.

(٣) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار وحاشية ابن عابدين، محمد أمين عابدين الدمشقي الحنفي، (بيروت، دار الكتب العلمية) ٤: ١٧١.

(٤) سيف هشام، أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع، (رسالة ماجستير في جامعة سانت كليمنتس تخصص اقتصاد ومصارف إسلامية، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)، ١١.

والآيات هي كما يلي:

قال تعالى: ﴿مَّن ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضًا حَسَـنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، [سورة البقرة: آية ٢٤٥].

فـي هـذه الآية الكريمة يحث الله سـبحانه عبـادة المؤمنين على بـذل أموالهم في وجوه الخيـر ومنها القرض الحسـن، مرتباً على ذلك أجزل الثواب، واعداً من بذل ماله في سـبيل الله بمضاعفته له أضعافاً كثيرة.

قال القرطبي[١] في تفسـيره: (وقوله تعالى: ﴿حَسَـنًا﴾ محتسباً طيبة به نفسه، لا يعتقد في قرضـه عوضـاً، وقوله: ﴿فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ بيّن الله عز وجل أن من أنفق في سبيل الله لا يضيع عند الله تعالى بل يرد الثواب قَطْعًا وأبهم الجزاء)[٢].

قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَـنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾، [الحديد: الآية ١٨].

قال القشـيري[٣] في تفسـيره: (القرض الحسن ما يكون من وجه حلال ثم عن طيب قلب، و صـاحبه مخلص فيه، بلا رياء يشـوبه، و بلا منّ على الفقير، و لا يكدره تطويل الوعد و لا ينتظر عليه كثرة الأعواض، و المضـاعفة ﴿يُضَاعَفُ لَهُمْ﴾ في الحسـنات بعشر أمثالها إلى ما شاء الله، و الأجر الكريم ﴿وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ ثواب كبير حسـن و الثواب الكريم أنّه لا يضـن بأقصى الأجر على الطاعة و إن قلّت)[٤].

قال تعالى: ﴿إِن تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾، [التغابن: الآية ١٧].

قال ابن كثير[٥] في تفسـيره: (أي مهما أنفقتم من شـيء فهو يخلفه ومهما تصـدقتم من

---

(١) هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح كنيته أبو عبد الله ولد بقرطبة بـ(الأندلس) حيث تعلم القرآن الكريم وقواعد اللغة العربية وتوسع بدراسة الفقه والقراءات والبلاغة وعلوم القرآن وغيرها كما تعلم الشعر أيضاً. انتقل إلى مصر واستقر بمنية بني خصيب في شمال أسيوط حتى وافته المنية في ٩ شوال ٦٧١ هـ، وهو يعتبر من كبار المفسرين وكان فقيهًا ومحدثًا ورعًا وزاهدًا متعبدًا. (انظر: الأعلام للزركلي ٥: ٣٢٢).

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧م)، ٥: ٢٤٠-٢٤٢.

(٣) هو عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ابن طلحة النيسابوري القشيري، من بني قشير ابن كعب، ولد سنة ٣٧٦ه، أبو القاسم، زين الإسلام: شيخ خراسان في عصره، زهدا وعلما بالدين. كانت إقامته بنيسابور وتوفي فيها. وكان السلطان ألب أرسلان يقدمه ويكرمه. توفي سنة٤٦٥ه، (انظر: الأعلام للزركلي ٦: ٢٢٧).

(٤) عبد الكريم القشيري، تفسير القشيري (لطائف الإشارات)، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، تحقيق: إبراهيم البسيوني، (مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب)، ١: ٢٨٧-٢٩٠.

(٥) أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن زرع القرشي المعروف بـ(ابن كثير)، ولد سنة ٧٠١هـ، عالم مسلم، وفقيه، ومفت، ومحدث، وحافظ، ومفسر، ومؤرخ، وعالم بالرجال، ومشارك في اللغة، وله نظم .كان والده

شيء فعليه جزاؤه ونزل ذلك منزلة القرض له)[1].

وقال القشيري في تفسيره: (بأن الله جلّ وعزّ يتوجه بهذا الخطاب إلى الأغنياء لبذل أموالهم، وللفقراء في إخلاء أيامهم وأوقاتهم من مراداتهم وإيثار مراد الحق على مراد أنفسهم)[2].

قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾، [المزمل: الآية ٢٠].

قال القرطبي في تفسيره: (وقوله تعالى: ﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ القرض الحسن ما قصد به وجه الله تعالى خالصاً من المال الطيب)[3].

وفي الآيات التي أوردناها من كتاب الله يلاحظ ما يلي:

- وصف الله سبحانه القرض في جميع المواضع في القرآن الكريم بصفة الحسن ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾.

- جزاء القرض الحسن في القرآن الكريم، دائماً ما يذكر مضاعفاً، ﴿فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾، ﴿يُضَاعَفُ لَهُمْ﴾، ﴿يُضَاعِفْهُ لَكُمْ﴾.

- في الآية الرابعة، نجد أن الله جلّ و عزّ قد أتبع إقامة الصلاة و إيتاء الزكاة ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ وهما ركنان أساسيان من أركان الدين الإسلامي بقوله ﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ والرابط هنا واو العطف التي تفيد معنى المرافقة و في هذا إعلاء من شأن القرض الحسن و كأنه ركن من أركان ديننا الإسلامي[4].

ثانياً: في السنة النبوية:

وردت العديد من الأحاديث في السنة النبوية أكدت على أهمية التراحم والتكافل بين المسلمين، قال الرسول ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّه عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّه عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّه فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّه فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»[5].

(عمر بن كثير) خطيب مسجد جامع بمدينة (بصرى) ويعود أصله إلى (البصرة) التي نزح منها إلى الشام. توفي سنة ٧٧٤، (انظر: الأعلام للزركلي ١: ٣٢٠).

(١) إسماعيل ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق كمال علي الجمل، (دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٩٨م)، ٤: ٤٦٣.

(٢) تفسير القشيري (لطائف الإشارات)، مرجع سابق، ١: ٣٢٧.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١٩: ٥٨.

(٤) أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع، مرجع سابق، ١٤.

(٥) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، حديث ٢٦٩٩، ٤: ٢٠٧٧.

ومن الصـور الأساسـية لهذا التكافل و التعاون صـورة الإقراض والاسـتقراض بين أبناء المجتمـع، حيث ورد في السـنة العديد من الأحاديث عن النبي ﷺ التي تثبت مشـروعيته وتحث عليه من أقوال النبي ﷺ و أفعاله :

عن ابن مسـعود رضـي الله عنه [١] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْـلِمٍ يُقْرِضُ مُسْـلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلاّ كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً»[٢].

في هذا الحديث الشـريف جعل النبي ﷺ من يقرض قرضـاً مرتين فكأنما تصـدق بما أقرضـه مرة، أي له أجر وثواب صـدقته مرة واحدة، مع أن القرض يتم فيه إعادة المال المقترض إلى صاحبه، إلا أنه غالباً يكون مقروناً بقصد الإحسان والإرفاق ودفع الحاجة عن المقترض.

روى أبو رافع رضي الله عنه[٣]: «أن رَسُولَ اللَّه ﷺ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا، فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّـدَقَةِ، فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِـيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلاّ خِيَارًا رَبَاعِيًا، فَقَالَ: أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً»[٤].

عـن عبـد الله بن أبي ربيعة المخزومي رضـي الله عنـه[٥]، قال: «اسْـتَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا فَجَاءَهُ مَالٌ فَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ إِنَّمَا جَزَاءُ السَّـلَفِ الْحَمْدُ وَالْأَدَاءُ»[٦].

في هذه الأحاديث حث من رسول الله ﷺ على حسن الأداء والقضاء في السلف والقرض، وأن هذا يعتبر من قبيل رد الفضل للمقرض الذي دفع المال للمقترض لينتفع به على أن يرده دون زيادة عليه.

وفي الأحاديث التي أوردناها يلاحظ ما يلي:

---

(١) هو الصَّحابيُّ الجليل: عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي رضي الله عنه، أبو عبد الرَّحمن: من السابقين الأولين، ومن كبار علماء الصحابة، مناقبه جمة، وأمَّره عمر رضي الله عنه على الكوفة، مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، وقيل بعدها (أسد الغابة في معرفة الصحابة ٣/١٦٧).

(٢) سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي)، كتاب الصدقات، باب القرض، حديث٢٤٣٠، ٢: ٨١٢. (صححه الألباني، صحيح الجامع، حديث رقم ٥٧٦٩).

(٣) هو الصحابي الجليل: أبو رافع مولى رسول الله ﷺ اسمه إبراهيم، وقيل: هرمز، وكان قبطيًا، وكان للعباس، رضي الله عنه، فوهبه للنبي صَلَّى الله عليه وسلم، وكان إسلامه بمكة مع إسلام أم الفضل، فكتموا إسلامهم، وشهد أحدًا، والخندق، ولما بشر النبي بإسلام العباس أعتقه، وزوجه مولاته سلمى، وشهد فتح مصر، وتوفي سنة أربعين للهجرة. (انظر: أسد الغابة في تاريخ الصحابة ١: ١٥٦).

(٤) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب من استسلف شيئاً فقضى خيراً منه، حديث رقم: ١٦٠٠، ٣: ١٢٢٤.

(٥) هو الصحابي الجليل: عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرَة بن عَبْد الله بن عُمَر بن مخزوم القرشي المخزومي، كان اسمه بَحيرًا فسماه الـ ـي صَلَّى الله عليه وسلم عبد الله، وهو والد عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة الشاعر المشهور، وابن عم خالد بن الوليد وأبي جهل بن هشام. (انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ١/٣٥٥).

(٦) سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٦-١٩٨٦)، كتاب البيوع، باب الاستقراض، ٧: ٣٤٠. (صححه الألباني، صحيح النسائي، الحديث رقم: ٤٦٩٧).

- أن النبي ﷺ يحث على القرض الحسن ويرغب به، ويطالبنا بحسن القضاء: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً»، «أَعْطُوهُ فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاء».

- يقول الرسول ﷺ في الحديث الشريف» :مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، والمقرض في تقديمه للقرض يحقق هذه الغاية في تنفيسه لكربة أخيه المؤمن، ثم يُتمم الرسول ﷺ : «وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»، يدخل القرض في باب التفريج والتخفيف والتيسير؛ لأن من يكون في حالة حاجة أو سؤال سيتحول إلى حالة إعسار، وفي قوله ﷺ: «واللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيه»، والقرض يحقق العون للمقترض ويدفع عنه الحاجة، فاستحق بذلك المقترض -إذا صدق في نيته- الفضل من الله سبحانه من تنفيس الكرب يوم القيامة، والتيسير عليه في الدنيا و الآخرة، وإدامة عون الله له طالما أنه يسعى في عون أخيه المسلم.

المطلب الثاني: القرض الحسن كصيغة من صيغ التمويل الإسلامي

يعد القرض الحسن أحد أهم الصيغ التمويلية في الاقتصاد الإسلامي، والذي يقوم على إقراض المال لمن يحتاجه على وجه الإرفاق والتحسن دون السعي للتربح من هذا القرض أو الانتفاع منه بأي نفع يعود على المقترض، وذلك طلباً للأجر والثواب من الله سبحانه، وتحرزاً من الوقوع في الربا حال الحصول على منفعة من هذا القرض، وهو بهذا الشكل يحقق مقاصد الشريعة الإسلامية في إرساء مبدأ التعاون والأخوة بين أفراد المجتمع، ويحقق التكافل الاجتماعي بينهم.

يتميز القرض الحسن عن غيره من صيغ التمويل الإسلامي أنه من عقود الإرفاق والتبرعات لا من عقود المعاوضة، وهذا ما يعطي تكاملاً وترابطاً بين صيغ التمويل الإسلامي، فعقود التبرعات لا يجوز بحال من الأحوال التربح منها، والانتفاع بها، لأن الهدف منها إعانة المحتاج ابتغاء الأجر والثواب، والسعي لتلبية حاجاته، ومن ثم إدخاله في العملية الإنتاجية، ما يتحقق نفعاً له ينعكس على المجتمع بشكل نهائي من خلال تحفيز الإنتاج، لأن المقترض لابد أن يعمل وينتج ليتمكن من سداد هذا القرض الذي التزم به، ولا يتأخر أو يماطل فيه، فالقرض الحسن بطبيعته قرض تنموي إنتاجي.

وفي الحديث عن صيغ التمويل الإسلامي قليلاً ما يتم ذكر القرض الحسن كأحد أبرز هذه الصيغ، لأن كثيراً من مؤسسات التمويل الإسلامي المعاصرة هي في واقعها مؤسسات تجارية تهدف إلى الربح، فتركز على الصيغ التي تحقق لها الربح كالمرابحة والتورق والإجارة وغيرها، وهذا ما يعزز من الحاجة إلى تفعيل المؤسسات التمويلية الاجتماعية التي تقوم على القرض الحسن، وتحيي هذه الصيغة التمويلية العظيمة التي تحقق معاني الترابط والتكافل بين أفراد المجتمع المسلم.

المطلب الثالث: مؤسسات القرض الحسن مفهومها وأشكالها، وآلية عملها

مؤسسات القرض الحسن هي من الصور الحديثة لمفهوم التمويل الخيري أو التمويل الذي لا يهدف إلى الربح، تقوم هذه المؤسسات بجمع الأموال من مصادر منوعة كالدعم الحكومي أو التبرعات من الأفراد والمؤسسات، أو من خلال الأوقاف، على أن توجه هذه النقود للإقراض للفئات التي تدعمها كل مؤسسة من هذه المؤسسات.

ومن التعريفات لمؤسسة القرض الحسن: هي منشأة منظمة لغرض القرض الحسن، ولها ذمة مالية اعتبارية[1].

وتأخذ هذه المؤسسات عدة أشكال، منها:

البنوك التنموية: وهي مؤسسات مالية تهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تقديم القروض والمساعدات المالية بشروط ميسرة، وغالباً ما تكون هذه البنوك حكومية أو مدعومة من الحكومة، وتخدم المجالات الاجتماعية أو الزراعية والصناعية وغيرها.

الأوقاف المتخصصة: توجد عدد من الأوقاف التي أنشأت بغرض تقديم القروض الحسنة للموقوف عليهم، وهذه الأوقاف إما تكون أصولاً تدر دخلاً، يوجه جزء منه نحو القرض الحسن، أو أن يكون الأصل الوقفي بذاته هو الموقوف، وهو ما يسميه الفقهاء وقف النقود، حيث توقف هذه الأموال بغرض إقراضها للمحتاجين بضمانات محددة.

صناديق القرض الحسن: تقوم فكرة صناديق القرض الحسن على تولي المصرف الإسلامي تخصيص جزء من الأموال المتاحة لديها، لتحقيق غايات القرض الحسن، بالإضافة إلى البحث عن مصادر تمويل أخرى، لتعزيز أموال الصندوق، واستمراريتها في خدمة الفئات المستهدفة، بشكل فاعل ومتواصل، ويتكون صندوق القرض الحسن من مجموعة من العناصر التي تؤدي في النهاية إلى خدمة الفئة المستهدفة، وأهمها رأس مال الصندوق، وإدارته بأسلوب عملي يؤدي إلى المحافظة على رأس ماله، وتكرار عمليات الإقراض للفئات المستهدفة.[2]

الجمعيات الخيرية: من أشكال مؤسسات القرض الحسن الجمعيات التي أنشأت بغرض تقديم القروض الحسنة، أو تكون القروض الحسنة جزءًا من الأنشطة الخيرية التي تقدمها الجمعية، تستقبل الجمعيات التبرعات من الأفراد أو الجهات المانحة والأوقاف، وتوجهها نحو إقراض الفئات المستهدفة، مع أخذ الضمانات اللازمة.

آلية عمل مؤسسات القرض الحسن: تقوم آلية العمل في مؤسسات القرض الحسن على مبدأ

---

(١) عبد الله تشاقير، «مأسسة القرض الحسن وتطبيقاتها المعاصرة: دراسة فقهية نظرية تطبيقية»، (رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية)، ٣٣.

(٢) منير سليمان الحكيم، «نحو تفعيل دور القرض الحسن في المصارف الإسلامية»، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإسلامية، مج ١١ عدد ٢، ٧٠.

تعبئـة المـوارد المالية ذات الطابع الخيري أو الوقفي، ثم إعـادة توظيفها في إقراض المحتاجين دون اشـتراط أي زيادة على أصـل القرض، التزامًا بالضـوابط الشـرعية التي تحظر الربا وتؤكد مقاصد الإرفاق والتبرع. تبدأ العملية بتجميع الموارد من التبرعات والهبات والأوقاف، عقب ذلك تستقبل المؤسسة طلبات التمويل، وتخضعها لدراسة فنية واجتماعية تهدف إلى التحقق من حاجة المسـتفيد، وقدرته على السـداد، وملاءمة الغرض من القرض. وتتولى المؤسسـة تقييم الطلبات وتحديد مبلغ القرض ومدة السداد المناسبة، مع جواز طلب كفالة أو ضمانات غير تعسفية تحفظ أموال المؤسسـة. وعند الموافقة يُبرم عقد القرض ويحدد مقدار القرض وأجل السـداد وآلياته، على أن يقتصـر التزام المقترض على رد أصـل المبلغ، ويجوز تقاضـي رسـوم إدارية فعلية بقدر التكلفة دون أي زيادة. ثم يتم صرف القرض للمستفيد، مع متابعة دوري لالتزام المستفيد بجدول السداد، وإمكانية إعادة الجدولة عند التعثر مراعاةً للظروف. وبعد استرداد المبالغ تُعاد توظيفها في تمويل مسـتفيدين جدد، بما يحقق اسـتدامة العمل وتعزيز الأثر الاجتماعي. وبهذا تتكامل في آلية القرض الحسـن الجوانب الشـرعية والإدارية والتمويلية ضمن إطار مؤسسي يوازن بين حفظ المال وتحقيق مقاصد القرض الحسن.

أنواع القروض الحسـنة التي تقدمها مؤسسـات القرض الحسـن[1]: نقسـم هـذه القروض الحسنة من حيث الغرض إلى قسمين:

أولًا: قرو ى اجتماعية: والغاية منها سد الحاجة لمواجهة مطالب اجتماعية ملحّة كحالة المرض والوفاة والكوارث والنكبات والتعليم والإسكان ونحوها.

ثانيًا: قروض إنتاجية: وتُقدَّم هـذه القروض لصـغار الحرفيين والعمـال والمحتاجين لمساعدتهم في الاعتماد على أنفسهم، والتحول إلى طاقة إنتاجية لإنتاج ما يفي بحاجتهم ويحقق فائضًا يسدد به ما حصلوا عليه من قرض حسن.

وبذلـك يختلف القرض الحسـن اختلافًا جذريًا عن القرض الربـوي، فالبنك التقليدي من خـلال القرض يقوم بتحميل المقترض زيادة على مبلغ القرض هادفًا من وراء ذلك تحقيق أرباح شخصـية ولو على حسـاب المحتاجين والمكروبين، بينما القرض الحسن يمثل قُربى من القرب، يُردّ بمثله دون زيادة لما فيه من نفع وقضاء حاجة.

(١) سهام أزين، «القرض الحسن كأداة للتمويل في البنوك الإسلامية التشاركية»، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، ع ١٩، ٢٠١٧م، ١٤٦.

المبحث الثاني: تحديات الاستدامة المالية لمؤسسات الـ رض الحسن وسبل معالجتها

المطلب الأول: مفهوم الاستدامة المالية لمؤسسات القطاع غير الربحي

الاستدامة بمعناها اللغوي تدل على استمرار الشيء ودوامه، يقال: استدام له الخير، واستدا لابنه الخير، أي: طلب استمراره. وإن معاني الاستدامة المالية تختلف بحسب المجال الذي تستخدم فيه، علمًا أن المصطلح شائع الاستخدام في الاقتصاد الكلي وبالضبط في مجال الاستدامة المالية للدولة. أما في المعنى الاقتصادي عادة ما يرتبط مفهوم الاستدامة المالية بالاقتصاد الكلي، وأول ما ظهر المصطلح كان يعنى بالاستدامة المالية للدولة، وتعني قدرة الدولة -حاليًا ومستقبلاً- على الوفاء بالتزاماتها وخدمة ديونها، من دون الحاجة إلى إعادة جدولة الديون أو تراكم متأخرات[1].

أما تعريف الاستدامة في القطاع غير الربحي: فوردت عدة تعاريف لمفهوم الاستدامة لمؤسسات القطاع غير الربحي، منها: الاستدامة المالية تعنى قدرة المسؤولين على الحفاظ على المنظمة على المدى الطويل، وتتألف من الموارد التي تمنح المؤسسة القدرة على اغتنام الفرص والرد على التهديدات غير المتوقعة مع الحفاظ على العمليات العامة للمنظمة[2].

كذلك عرفت: بأنها مزيج من استراتيجيات إدارة الإيرادات والمصروفات التي تمكن المنظمة من متابعة مهمتها على المدى الطويل، ويتأثر احتمال قيام منظمة بتحسين استدامتها المالية بقدرتها على العمل بشكل استراتيجي استجابة للعوامل الخارجية والداخلية ، والابتكار وغرس و/ أو جذب قيادة قوية[3].

ومن التعريفات السابقة يمكن استنباط العناصر الرئيسية للاستدامة المالية لمؤسسات القطاع غير الربحي والتي تتمثل في تنويع مصادر الإيرادات وضبط المصروفات عبر استراتيجيات واضحة تسهم في استمرار عمل المؤسسة وتحقيق رسالتها على المدى الطويل.

المطلب الثاني: تحديات تحقيق الاستدامة المالية لمؤسسات القرض الحسن.

تواجه مؤسسات القرض الحسن العديد من التحديات في سعيها لتحقيق الاستدامة المالية، وهذه المؤسسات في طبيعتها ليس مؤسسات خيرية قائمة على بذل المال، وإنما أساس عملها الإقراض، وهذا يزيد من الصعوبات التي تواجهها هذه المؤسسات بداية من مصادر تمويلها مروراً بالسياسات الإدارية في توظيف هذا المال وتوجيهه لمن يستحق عبر دراسة الطلبات المقدمة

(١) قندوز، عبد الكريم أحمد موسى قندوز، تطوير مقاييس ومؤشرات للقدرة والاستدامة المالية للأوقاف، مجلة وقف، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، العدد الأول، (٢٠٢٠م)، ٨٢.

(٢) عبد القادر بوكرديد. صناديق الاستثمار الوقفية كآلية لتحقيق الاستدامة المالية للجمعيات الخيرية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، معهد الحقوق والعلوم السياسية بالجزائر، ع١٦، ٩٧.

(٣) صناديق الاستثمار الوقفية كآلية لتحقيق الاستدامة المالية للجمعيات الخيرية مرجع سابق، ٩٧.

والتحقق من مصداقيتها إضافة للدراسة الائتمانية للمستفيد ومدى قدرته على رد المال في وقته لينتفع منه غيره، وما هي الضمانات التي يمكن أن تؤخذ منه، بالأخص أن الفئات المستفيدة من هذه المؤسسات غالباً تكون من الفئات المتوسطة والمحتاجة، ويمكن تقسيم التحديات التي تواجهها هذه المؤسسات إلى ثلاثة أقسام:

التحديات التمويلية:

ضعف واستدامة مصادر التمويل: تعتمد مؤسسات القرض الحسن غالباً على مصادر تمويل قائمة على التبرع، كالصدقات والهبات والتبرعات الفردية والأوقاف، وفي بعض الحالات بشكل أقل على الدعم الحكومي، وهذه المصادر تتسم بعدة إشـ لات تؤثر على تحقيق الاستدامة المالية لهذه المؤسسات، من أبرزها عدم الاستقرار والتذبذب، فتتأثر بالظروف الاقتصادية لهذه المصادر، الوعي المجتمعي، والمناسبات الدينية، مما يجعل مصادر الأموال غير منتظمة، ومتفاوتة، وهذا بدوره ينعكس على المؤسسة وقدرتها على التوسع في نشاطها أو حتى الاستمرار فيه.

غياب العائد الاستثماري: يعد هذا التحدي أحد أبرز تحديات مؤسسات القرض الحسن، حيث أن هذه المؤسسات تقدم منتجاً واحداً هو القرض، والذي هو بطبيعته الشرعية عقد إرفاق يحرم انتفاع المقترض منه، لأن الزيادة على القرض هي من قبيل الربا، إلا ما يؤخذ من الرسوم الإدارية ويجب أن تكون بمقدار التكلفة الفعلية دون زيادة عنها، جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي: (يجوز أخذ أجور عن خدمات القروض على أن يكون ذلك في حدود النفقات الفعلية، وكل زيادة على الخدمات الفعلية محرمة لأنها من الربا المحرم شرعًا)[1]، ما يمنع هذه المؤسسات من تحقيق موارد ذاتية تغطي بها التكاليف التشغيلية، ويحد من قدرتها على جذب رؤوس الأموال الاستثمارية بسبب غياب العائد الاستثماري.

تآكل رأس المال بفعل التضخم: يعتبر التضخم تحدياً مالياً يواجه مؤسسات القرض الحسن، حيث تؤدي الزيادة المستمرة في الأسعار إلى انخفاض القوة الشرائية للنقود المخصصة للإقراض، وخصوصاً تلك التي تبقيها المؤسسة في أرصدتها دون تنمية واستثمار لها، وتتفاقم هذه المشكلة في الدول التي تشهد معدلات عالية من التضخم، ما يجعل المؤسسة في تحد كبير يتمثل في انخفاض القيمة الحقيقية للنقود[2].

التحديات الائتمانية:

مخاطر التعثر وعدم السداد: تُعد مخاطر التعثر وعدم السداد من أبرز التحديات الائتمانية

---

(١) مجمع الفقه الإسلامي قرار رقم ١٣، (١/٣)، ٨- ١٣ صفر ١٤٠٧هـ، ١١-١٦ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٨٦م.

(٢) منير سليمان الحكيم، نحو تفعيل دور الفرص الحسن في المصارف الإسلامية، «مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية»، مج١١، ع٢، ٧١ بتصرف.

التي تواجه مؤسسات القرض الحسن، نظرًا لطبيعة الفئات المستهدفة، والتي غالبًا ما تشمل ذوي الدخل المحدود، أو أصحاب الظروف الاقتصادية غير المستقرة. فهؤلاء المستفيدون يكونون أكثر عرضة للتقلبات المالية، مثل فقدان العمل أو انخفاض الدخل أو الطوارئ المالية، ما يزيد من احتمالية التأخر في السداد أو العجز عنه.كما أن الطابع الخيري للقرض الحسن قد يؤدي لتساهل بعض المستفيدين في السداد، خاصة إذا اختلط مفهوم القرض بالمساعدة المجانية. ويترتب على ذلك ارتفاع نسب التعثر، الأمر الذي يؤثر سلبًا على قدرة المؤسسة على إعادة تدوير أموالها، ويؤدي إلى تجميد جزء من رأس المال، وربما خسارته كليًا في حالات العجز الدائم عن السداد. وتتضاعف خطورة هذا التحدي في ظل محدودية المخصصات الاحتياطية لدى هذه المؤسسات، مقارنة بالمؤسسات المالية الربحية التي تعتمد على حساب المخاطر والتحوط لها.

ضعف الضمانات: تواجه مؤسسات القرض الحسن صعوبة كبيرة في الحصول على ضمانات قوية للسداد، بسبب طبيعة المستفيدين الذين غالبًا لا يملكون دخلاً ثابتاً، ولا أصولاً، وربما سجلاً ائتمانياً متعثراً. كما أن التشدد في طلب الضمانات قد يتعارض مع الهدف الاجتماعي لـ مؤسسة، ويؤدي إلى استبعاد الفئات الأشد حاجة. وتقتصر الضمانات في كثير من الحالات على الكفالة الشخصية أو دخل المستفيد، وهي بطبيعتها أقل قوة من الضمانات العينية أو المالية. كما أن تنفيذ هذه الضمانات عند التعثر قد يكون مكلفًا اجتماعيًا وأخلاقيًا، ويؤثر على صورة المؤسسة ودورها التكافلي.

ضعف التقييم الائتماني: تعاني مؤسسات القرض الحسن من تحديات في إجراء تقييم ائتماني دقيق للمستفيدين، نتيجة لعدة عوامل، من أبرزها: ضعف البيانات المالية الموثوقة لدى المستفيدين، عدم انتظام الدخل لدى كثير من المستفيدين، محدودية أدوات التحليل الائتماني المستخدمة داخل المؤسسات الخيرية مقارنة بمؤسسات التمويل الأخرى، وهذا يؤدي بدوره إلى قرارات ائتمانية قد تكون غير دقيقة، إما بالمبالغة في منح التمويل بما يزيد التعثر، أو التشدد الزائد بما يقلل الأثر الاجتماعي للمؤسسة.

التحديات التشغيلية:

ارتفاع التكاليف التشغيلية: تُعد التكاليف التشغيلية من أكبر الأعباء التي تواجه مؤسسات القرض الحسن، نظرًا لغياب الإيرادات الربحية التي يمكن أن تغطي هذه النفقات. وتشمل هذه التكاليف: الرواتب، المصاريف الإدارية، تكاليف التقنية والأنظمة، التحقق من المستفيدين، متابعة السداد، والتحصيل. وتبرز الإشكالية في أن نشاط القرض الحسن بطبيعته لا يجوز التربح منه، بينما تتطلب إدارته بنية تشغيلية متكامة لا تقل تعقيدًا عن المؤسسات المالية الأخرى. فكل عملية إقراض تستلزم دراسة طلب، تقييم قدرة على السداد، توثيق، متابعة، وتحصيل. ومع توسع حجم النشاط، ترتفع التكاليف بـ معدلات قد تفوق نمو الموارد المالية للمؤسسة، مما يؤدي إلى

ضغط مستمر على رأس المال، ويهدد استمرارية التمويل.

إشكالية الرسوم الإدارية: تمثل هذه الإشكالية تحدياً كبيراً لمؤسسات القرض الحسن، فما بين تحريم الزيادة على القرض والانتفاع منه، وجواز أخذ الرسوم مقابل التكلفة الفعلية تواجه المؤسسات صعوبة في الموازنة بين الحاجة الواقعية لتغطية المصاريف التشغيلية، والالتزام بالضوابط الشرعية للقرض الحسن في تحديد مقدار التكلفة الفعلية التي يجوز أخذها، دون زيادة عليها، وهذا يرتبط بشكل كبير بكفاءة الكوادر في المؤسسة، وقوة الأنظمة الإدارية والتقنية التي تعمل بها.

ضعف الكوادر المتخصصة: بما أن هذه المؤسسات يغلب عليها الطابع الخيري فإنها ليس محفزة لأصحاب المؤهلات والخبرات للعمل فيها، مع الحاجة الكبيرة لها كمؤسسة تمويلية للعديد من الخبرات في مجالات الإدارة المالية، وإدارة المخاطر، والتحليل الائتماني، والحوكمة والامتثال، والتقنية المالية، وغيرها من الـ الات التي تحتاج لها أي مؤسسة تعمل في تقديم القروض والتمويلات، وبالتالي فإن الضعف في الكوادر العاملة في المؤسسة سيؤدي ارتفاع الأخطاء التشغيلية، وضعف جودة القرار، وزيادة المخاطر المالية والإدارية.

غياب التخطيط الاستراتيجي طويل الأمد: بما أن أساس عمل هذه المؤسسات هو تقديم القروض، والذي يعني الحاجة الدائمة لتوفر السيولة بشكل منتظم، ومع محدودة مصادر التمويل التي تتحصل عليها المؤسسة واعتمادها على التبرع بشكل كبير، وهذه المصادر ليست مستقرة ومنتظمة، فهذا يشكل تحدياً أمام هذه المؤسسات في رسم الخطط الاستراتيجية طويلة الأمد التي تعتمد على انتظام الإيرادات المالية، إضافة إلى القصور في إدارات بعض هذه المؤسسات التي يكون التخطيط فيها محصوراً بفترات قصيرة، ما يضعف ثقة الممولين والمانحين الذين يبحثون عن مؤسسات ذات رؤية واضحة وخطط استراتيجية طويلة الأمد.

تمثل التحديات التي تواجه مؤسسات القرض الحسن انعكاسًا مباشرًا لطبيعة النموذج المؤسسي السائد الذي تعمل في إطاره هذه المؤسسات، حيث تتخذ في الغالب شكل جمعيات خيرية تعتمد على التبرعات والمنح كمصدر رئيس للتمويل. كما أن اعتماد بعضها على كوادر إدارية غير متخصصة، وغياب الرؤى الاستراتيجية الواضحة، وضعف الفكر الإداري والاستثماري، كلها عوامل تسهم في تعميق هذه التحديات وتعقيد آثارها. ومن ثم، فإن معالجة هذه الإشكالات لا ينبغي أن تقتصر على حلول جزئية أو ظرفية، بل يجب أن تنطلق من إعادة النظر في النموذج الإداري والفكري الذي تُدار به هذه المؤسسات، بما يحقق التوازن بين رسالتها التكافلية ومتطلبات الاستدامة المالية والكفاءة المؤسسية.

المطلب الثالث:

سبل معالجة التحديات ووسائل تحقيق الاستدامة لمؤسسات القرض الحسن:

في سبيل معالجة التحديات التي تواجه مؤسسات القرض الحسن، تبرز الحاجة إلى إعادة النظر في النموذج المؤسسي الذي تعمل عليه هذه المؤسسات، بما يحقق انتقالها من الصيغة الخيرية التقليدية إلى نموذج مؤسسي أكثر احترافية وتطورًا. ويقتضي ذلك مواءمة هياكل الحوكمة والتنظيم الإداري مع المعايير المعتمدة في المؤسسات التمويلية الربحية، دون الإخلال بالضوابط الشرعية أو الرسالة الاجتماعية التي تمثل جوهر نشاطه القرض الحسن.

وعليه، فإن بناء هذه المؤسسات على أسس تنظيمية وإدارية راسخة من خلال تطوير الهياكل المؤسسية، واعتماد أنظمة حوكمة فعّالة، واستقطاب الكفاءات المتخصصة يمثل مدخلًا رئيسًا لتعزيز كفاءتها التشغيلية واستدامتها المالية.

وفيما يتعلق بتحقيق الإيرادات فمن الضروري الفصل بين نشاط الإقراض القائم على مبدأ الإرفاق، والذي يحرم التربح منه، وبين الأنشطة الاستثمارية الأخرى التي يمكن أن توفر موارد ذاتية مشروعة.

وبناءً على ذلك، يمكن مواجهة التحديات التي تواجهها هذه المؤسسات من خلال الآتي:

معالجة التحديات التمويلية: تتمثل التحديات التمويلية في ضعف استدامة مصادر التمويل، وغياب العائد الاستثماري، والتضخم، ويمكن معالجة هذه التحديات بالتوجه نحو مصادر التمويل الخيري المستدامة، بدل الاعتماد على التبرعات والهبات والدعم الحكومي بشكل كامل ومن أبرزها:

الوقف النقدي والاستثماري: تتجه المؤسسة لتوجيه أموال التبرعات في تأسيس أوقاف استثمارية تحقق عوائد دائمة لها تغطي بها التكاليف التشغيلية، إضافة إلى توظيف الوقف لجذب رؤوس الأموال المخصصة للإقراض عبر الوقف النقدي[1]، الذي يوقف فيه المانح مبلغاً مالياً يخصص للإقراض مع أهمية توجيه جزء منه للتنمية والاستثمار بإذن المانح، وقد صدر في ذلك قرار من مجمع الفقه الإسلامي بجواز وقف النقود للقرض الحسن وللاستثمار[2].

بناء شراكات مع الجهات التمويلية: التوجه لبناء شراكات فاعلة مع البنوك التجارية والمؤسسات التمويلية الربحية لتفعيل المسؤولية الاجتماعية لهذه الجهات عبر تقديم قروض حسنة من خلال مؤسسة القرض الحسن، إضافة للاستفادة من الشراكة في تأهيل وتطوير الكوادر العاملة في المؤسسة، والمنظومة الإدارية والتقنية التي تعمل عليها.

---

(١) سليمان اليوسف، سبل معاصرة لتنشيط القرض الحسن، دراسة فقهية، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، ع٥٦، ٢٧٠ بتصرف.

(٢) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: ١٤٠ (٦/١٥) من ١٤-١٩ المحرم ١٤٢٥هـ، الموافق ٦-١١ آذار (مارس) ٢٠٠٤م.

طـرح منتجات عبـر منصات التمويـل الجماعي الخيـري: ينبغي للعاملين في المؤسسـات الخيرية متابعة الوسـائل الحديثة في جمـع التبرعات بالأخص منصـات التمويل الجماعي والتي تسهل وصول المؤسسة للأفراد، وإتاحة الفرصة لهم للمشاركة عبر منتجات بمبالغ يسيرة لتغطية الفرصـة التي تطرحها المؤسسـة، ومن هذه الفرص: إقراض المقبلين على الـزواج، أو إقراض شراء سلع إنتاجية للأسـر المحتاجة، ويوضح في الفرصة كآفة التفاصيل المتعلقة بالمستفيدين، وآلية سداد القروض والضمانات المتقدمة. ما يعطي للجمعية مصدراً متجدداً للإيرادات.

إنشاء محفظة استثمارية للمؤسسة: إن توجه الجمعيات الخيرية للاسـتثمار بشكل مباشر قد يؤثر في عملها الأسـاس، أو يجعلها تدخل في استثمارات عالية المخاطر، بينما الأحوط لها أن تنشـأ محفظة اسـتثمارية يتولى إدارتها مدير استثمار متخصـص مقابل أجرة معلومة، توجه لها نسبة الإيرادات بعلم المانحين، وتنمى هذه الفوائض لتكون مصدر دخل ثابت للمؤسسة.

بهذه الوسائل وغيرها يتحقق للمؤسسة تنويع مصادر التمويل والتركيز الأكبر على المصادر المتجددة المسـتدامة، إضـافة إلى توجيه جزء مـن هذه الإيرادات نحو الاسـتثمار، بحيث يغطي التكاليـف التشـغيلية للمؤسسـة، ويغطي منتجـات الإقراض التي تسـتهدف تقديمهـا، وقد تحقق المؤسسة الربحية في ذلك، ما يجعل تأثير التضخم والعوامل الأخرى يسيراً بل وقد يكون معدوماً.

معالجـة التحديات الائتمانية: تتمثل التحديات الائتمانية في مخاطر التعثر وعدم السـداد، وضـعف الضـمانات، إضـافة إلـى ضـعف التقييم الائتمانـي للمسـتفيدين، ويمكـن معالجة هذه التحديات من خلال الآتي:

الربـط مـع السجـل الائتمانـي فـي البنـك المركـزي: من المهم حصـول المؤسسـة على ترخيص من البنك المركزي يمنحها الحق في الوصـول للسـجل الائتماني للمسـتفيد ودراسـته، وتقدير المخاطر المتعلقة بتمويله، ونسـبة الاستقطاع المناسـبة، إلى غير ذلك من البيانات التي تعطي المؤسسـة لمحة عن سـجل المسـتفيد الائتماني، مع الأخذ في الاعتبار الجانب الاجتماعي والخيري التي يقوم عليه عمل المؤسسة، والفئات المستفيدة منها والتي قد تكون تعاني من تعثرات وصعوبات تمويلية سابقة، إلا أن الاطلاع على السجل الائتماني يحدد طريقة التعامل مع المستفيد وتقديـم المبلـغ الذي يتناسـب معه، بل قد تكون المؤسسـة وسـيطة في إحالة المسـتفيد للجهات الخيرية التي تمنح التبرعات بدل القروض حتى لا يتضـرر بالالتزام بقرض فوق قدرته، وتتضـرر المؤسسة بالتعثر.

الضمانات الشخصية كالكفالة والرهن: وهي من الضـمانات التي تلجأ لها جميع مؤسسات التمويـل، بالأخص في الحالات التي تكون عالية المخاطر، ويمكن تطبيقها في مؤسسـات القرض الحسـن مع مراعاة خصوصـية الحالات التي يطلب منها، وبالأخص مـا يتعلق في الرهن، فيكون متناسـباً مـع قيمة القرض، وكذلك لا يكون لأصـول يحتاج لهـا المقترض، وقد يـؤدي تعثره إلى

خسارتها، وإنما يكون هنالك توازن فيها بين اعتبارها أداة لتوثيق القرض وضمان الحق، وفي ذات الوقت لا تكون عائقاً أمام المستفيد في حصوله على القرض.

تطوير نظام إدارة المخاطر في المؤسسة: نظرًا لكون مؤسسات القرض الحسن مؤسسات تمويلية تتعامل مع عمليات إقراض وما يرتبط بها من مخاطر ائتمانية وتشغيلية، فإن إنشاء وحدة متخصصة في إدارة المخاطر يُعدّ أمراً ضرورياً. تتمثل وظيفة هذه الوحدة في بناء إطار منهجي لإدارة المخاطر يشمل تحديد مصادر المخاطر، وقياسها، وتصنيف المستفيدين وفق مستويات الجدارة الائتمانية، إضافة إلى تقدير احـ ـالات التعثر ووضع سياسات التعامل مع كل فئة من فئات المخاطر. كما تسهم هذه الوحدة في تعزيز جودة القرار الائتماني من خلال تطوير نماذج تقييم مخاطر تتناسب مع طبيعة المستفيدين، واعتماد أدوات إنذار مبكر للتعثر، بما يحقق التوازن بين تحقيق الأثر الاجتماعي لـ مؤسسة والمحافظة على استدامتها المالية.

الربط بين التمويل والتمكين الاقتصادي: لا يقتصر دور مؤسسات القرض الحسن على تقديم التمويل الاستهلاكي فقط بل يمكن أن يتجاوزه إلى التمويل الإنتاجي من خلال ربط هذا التمويل بالأنشطة والمشاريع الإنتاجية، فيكون التمويل مقروناً بقيام المشروع وتأسيسه، وتقديم الدعم الفني والتدريبي والتأهيلي للمستفيد من خلال شراكات تبنيها المؤسسة مع الجهات التنموية والتدريبية، وهذا ينعكس بدوره على الأثر الاجتماعي التي يمكن أن تحققه المؤسسة من خلال تحقيق دخل مستدام للمستفيد يجعله أكثر قدرة على الوفاء بالتزامه، وأقل عرضة للتعثر.

التأمين التكافلي على القروض: وتبرز أهمية التأمين التكافلي الاجتماعي في بيئة عمل مؤسسات القرض الحسن نظرًا لطبيعة الفئات المستفيدة، والتي غالبًا ما تكون أكثر عرضة للمخاطر الطارئة، مثل الوفاة، أو العجز الكلي أو الجزئي، أو فقدان مصدر الدخل. فهذه الأحداث قد تؤدي إلى تعثر المستفيد عن السداد، ليس نتيجة سوء نية، بل بسبب ظروف قهرية خارجة عن إرادته، ما ينعكس سلبًا على استدامة المؤسسة وقدرتها على إعادة تدوير أموالها. ويكون تغطية هذا التأمين من خلال احتياطات المؤسسة أو المتبرعين أو المؤسسات المانحة.

معالجة المخاطر التشغيلية: تتمثل المخاطر التشغيلية في ارتفاع التكاليف التشغيلية لهذه المؤسسات، إضافة إلى إشكالية الرسوم الإدارية وتقدير التكلفة الفعلية لها، مع ضعف الكوادر المتخصصة، وغياب التخطيط الاستراتيجي طويل الأمد، ويمكن معالجة هذه التحديات من خلال الآتي:

التحول الرقمي والأتمتة: في ضوء التقدم التقني والدور الذي يمكن أن تسهم فيه التقنية في إنجاز العديد من المهام وخفض التكاليف التشغيلية بشكل كبير فإنه من الضروري لمؤسسات القرض الحسن مواكبة هذه التغيرات من خلال توظيف التقنية بشكل فاعل في المؤسسة، وبالأخص ما يتعلق بالإجراءات الإدارية الروتينية والإجراءات التنفيذية للقروض، مع أهمية

حضـور العنصر البشـري في دراسة حالة المستفيدين، لأن الاعتماد الكلي على التقنية قد يقصي حالات محتاجة، أو يقبل حالات ليست محتاجة، فمن الضروري الموازنة بين الأمرين.

اعتمـاد منهجيـة محاسبية دقيقـة للتكلفة الفعلية للقروض: من المصـادر الكبيرة التي تعتمد عليها جهات التمويل الرسـوم الإدارية على القروض، وفي القرض الحسـن لا يجوز أخذها إلا بمقـدار التكلفـة الفعلية، حتـى لا تكون من قبيل الربـا ،كما نص على ذلك قـرار مجمع الفقه الإسـلامي الدولي[1]، وبإمكان المؤسسـة الاستفادة منها من خلال وضع منهجية محاسبية دقيقة تقدر هذه التكلفة دون زيادة، مع ضـرورة اسـتناد المؤسسـة إلى رأي شـرعي في أي مبالغ تؤخذ مقابل القروض، والأولى والأفضـل عدم أخذ أي رسـوم على القروض، والتوجه لمصـادر إيرادات أخرى.

استقطاب الكوادر المتميزة والتأهيل والتدريب: إن توجه مؤسسات القرض الحسن للعمل بنمـاذج عمل احترافية وقناعتهـا بأهمية وجود الكوادر المميزة المتخصصـة مـع توفر إيرادات منتظمـة سـيمنحها القوة في اسـتقطاب هـذه الكوادر وتقديـم العرض المالي الذي يتناسـب مع خبراتهم ومؤهلاتهم، وكذلك تفعيل التأهيل والتدريب الدائم للموظفين، ووضع مخصصات مالية لذلك، مع الاسـتفادة من الخبرات المتخصصـة في العمل كمستشـارين لدى المؤسسـة، وتأهيل الكوادر العاملة فيها، لأن الاسـتثمار في رأس المال البشـري أحد العوامل الرئيسـية في تحسـين جودة القرارات وتقليل الأخطاء التشغيلية وتعزيز كفاءة الأداء المؤسسية.

التخطيط الاستراتيجي: يُعدّ التخطيط الاستراتيجي من العناصر لتعزيز كفاءة مؤسسات القرض الحسن وضمان استدامتها المالية، وذلك لطبيعة نشاط هذه المؤسسات التي تتطلب إدارة طويلـة الأمد رغـم طابعها الاجتماعي. ويتمثل هذا التخطيط في صـياغة رؤية واضـحة، وتحديد أهداف قصيرة وبعيدة المدى، ووضع سياسات وآليات تنفيذ تتسق مع الموارد المتاحة والتحديات المحتملة. وتبرز أهمية التخطيط الاسـتراتيجي في ظل تذبذب مصـادر التمويل، حيث يسهم في تحسـين إدارة السيولة، وترشيد قرارات الإقراض، وتعزيز إدارة المخاطر. كما يساعد في تحقيق التـوازن بين الرسـالة التكافلية ومتطلبات الاسـتدامة والكفاءة المؤسسـية. وفـي المقابل، يؤدي غياب التخطيط الاسـتراتيجي إلى ضـعف الاسـتقرار المالي وارتفاع المخاطر التشغيلية وتراجع ثقة الممولين.

(١) مجمع الفقه الإسلامي قرار رقم ١٣، (١/٣)، ٨- ١٣ صفر ١٤٠٧هـ، ١١-١٦ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٨٦م.

الخاتمة:

توصل الباحث في ختام بحثه إلى عدد من النتائج والتوصيات، أبرز النتائج:

أظهرت الدراسة أن طبيعة مؤسسات القرض الحسن في كونها مؤسسات تقدم قروضاً حسنة قائمة على الإرفاق لا يجوز بأي حال التربح منها يمثل تحدياً رئيسياً لهذه المؤسسات ما بين البعد عن الربا، وتغطية مصاريفها التشغيلية والرأسمالية.

تبين أن التحديات التمويلية تتمثل في ضعف استدامة مصادر التمويل، وغياب العائد الاستثماري، والتضخم، بينما التحديات الائتمانية تتمثل في مخاطر التعثر وعدم السداد، وضعف الضمانات، وضعف التقييم الائتماني للمستفيدين، والتي بدورها تشكل عائقاً في جودة القرارات التمويلية.

أكدت الدراسة أن التحديات التشغيلية، وفي مقدمتها ارتفاع التكاليف وضعف الكفاءات وغياب التخطيط الاستراتيجي بعيد المدى، تؤدي إلى إضعاف الكفاءة المؤسسية.

توصلت الدراسة إلى أن المعالجة الفاعلة للتحديات تتطلب إعادة بناء النموذج المؤسسي على أسس احترافية متوافقة مع الضوابط الشرعية، مع الفصل بين نشاط الإقراض والأنشطة الاستثمارية التي يتطلب وجودها لتحقيق الاستدامة المالية.

كما خلص الباحث من خلال بحثه إلى عدد من التوصيات:

إعادة هيكلة مؤسسات القرض الحسن وفق نموذج يتشابه مع النماذج التمويلية الربحية في الكفاءة والحوكمة، مع مراعاة الجوانب الاجتماعية والتنموية فيه، بما يحقق التوازن بين رسالتها التكافلية ومتطلبات الاستدامة المالية والكفاءة المؤسسية.

التوسع في تفعيل الوقف النقدي والاستثماري كمصدر تمويل مستدام يدعم الاستقرار المالي للمؤسسة، وإنشاء أدوات استثمارية مشروعة منفصلة عن نشاط الإقراض لتنمية الفوائض المالية وتغطية النفقات التشغيلية.

اعتماد التحول الرقمي والأتمتة لرفع الكفاءة وخفض التكاليف التشغيلية، وتطوير أنظمة إدارة المخاطر، والربط بالسجل الائتماني للمستفيد في البنك، مع مراعاة الجانب الاجتماعية للمؤسسة وطبيعة الفئات المستهدفة.

الاستثمار في رأس المال البشري واستقطاب الكفاءات المتخصصة في التمويل وإدارة المخاطر والحوكمة، وتبني التخطيط الاستراتيجي طويل الأمد كإطار لإدارة السيولة وتوجيه النشاط التمويلي.

التطوير والابتكار في المنتجات التمويلية للقرض الحسن والاستفادة من منصات التمويل الجماعي الخيري ليتاح للأفراد المشاركة في تغطية هذه الفرص، والمشاركة في الأجر والثواب،

وفي ذات الوقت تحقيق النفع للمستفيد، وتنوع في إيرادات مؤسسات القرض الحسن.

أهمية مشاركة البنوك التجارية ومؤسسات التمويل الربحية في تقديم القروض الحسنة لبعض الفئات، ليكون لهم أثر ومساهمة أكبر عبر المسؤولية الاجتماعية التي ينبغي أن تفعل بشكل أكبر من هذه الجهات.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

١- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد. أسد الغابة في معرفة الصحابة. تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. بيروت: دار الكتب العلمية.

٢- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية.

٣- ابن عابدين، محمد أمين. رد المحتار على الدر المختار وحاشية ابن عابدين. بيروت: دار الكتب العلمية.

٤- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: كمال علي الجمل. القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٩٨م.

٥- ابن ماجه، محمد بن يزيد. سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٦- أزين، سهام. «القرض الحسن كأداة للتمويل في البنوك الإسلامية التشاركية». مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد ١٩، ٢٠١٧م.

٧- الألباني، محمد ناصر الدين. السلسلة الصحيحة. الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

٨- البخاري، محمد بن إسماعيل. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري).

٩- اليوسف، سليمان، سبل معاصرة لتنشيط القرض الحسن، دراسة فقهية، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، ع٥٦.

١٠- بوكرديد، عبد القادر. «صناديق الاستثمار الوقفية كآلية لتحقيق الاستدامة المالية للجمعيات الخيرية». مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر، العدد ١٦.

١١- تشاقير، عبد الله. «مأسسة القرض الحسن وتطبيقاتها المعاصرة: دراسة فقهية نظرية تطبيقية». رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية.

١٢- حماد، نزيه. معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء. دمشق: دار

القلم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

١٣- الحكيم، منير سليمان. «نحو تفعيل دور القرض الحسن في المصارف الإسلامية». مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإسلامية، المجلد ١١، العدد ٢.

١٤- الزركلي، خير الدين. الأعلام. بيروت: دار العلم للملايين.

١٥- سيف هشام. «أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع». رسالة ماجستير، جامعة سانت كليمنتس، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.

١٦- الطهطاوي، أحمد محمد إسماعيل. حاشية الطهطاوي على الدر المختار. القاهرة: دار الطباعة العامرة.

١٧- الفيروز آبادي، مجد الدين بن أحمد. القاموس المحيط. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي. بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثامنة، ٢٠٠٥م - ١٤٢٦هـ.

١٨- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧م.

١٩- قشيري، عبد الكريم بن هوازن. تفسير القشيري (لطائف الإشارات). تحقيق: إبراهيم البسيوني. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٢٠- قندوز، عبد الكريم أحمد موسى. «تطوير مقاييس ومؤشرات للقدرة والاستدامة المالية للأوقاف». مجلة وقف، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، العدد الأول، ٢٠٢٠م.

٢١- مجمع الفقه الإسلامي الدولي. قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي. (قرار رقم ١٣، وقرار رقم ١٤٠).

٢٢- مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٢٣- موشلي، عمار. القرض ثوابه وأحكامه. دمشق: دار الألباب، ١٩٩٣م.

٢٤- النسائي، أحمد بن شعيب. سنن النسائي. تحقيق: عبد الرزاق أبو غدة. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.